



تنويه من لجنة السباق والتحكيم

الأنظمة والاجراءات في حالات النزيف الرئوي (النزيف الرئوي) EIPH

اعتباراً من بداية موسم الطائف ٢٠٢٦م

بناءً على اعتماد مجلس إدارة نادي سباقات الخيل، تم تعديل المادة رقم ١٩,١,١ والمادة رقم ٢.١٩,١ من اللوائح المنظمة لسباقات الخيل وبموجب هذا التعديل، تصبح فترات الإيقاف الإلزامية للجواد التي يتم تشخيصها بالنزيف الرئوي الناتج عن التمرين (EIPH) على النحو الآتي:

- الحالة الأولى من النزيف الرئوي الناتج عن المجهود (EIPH) لا يجوز للجواد المشاركة في السباقات أو ممارسة التمارين لمدة لا تقل عن ٤٥ يومًا.
- الحالة الثانية من النزيف الرئوي الناتج عن المجهود (EIPH) لا يجوز للجواد المشاركة في السباقات أو ممارسة التمارين لمدة لا تقل عن ٩٠ يومًا.

وتجنباً لأي لبس، تمنع فترة الإيقاف الإلزامية الجواد من ممارسة أي تدريبات متوسطة أو عالية الشدة ، بما في ذلك التدريبات السريعة أو المشاركة في السباقات. ويُسمح بممارسة التمارين الخفيفة خلال فترة الإيقاف.

مع أن ذلك لا يُعد تعديلاً على اللوائح الحالية، ننوه على المدربين مجدداً بأنه وفقاً للمادة رقم (١٩,٣)، لا يجوز تسجيل أي جواد سبق أن عانى من النزيف الرئوي الناتج عن المجهود (EIPH) للمشاركة في السباقات مرة أخرى، إلا بعد اجتيازه بنجاح تمرين عدو لمسافة لا تقل عن ١٠٠٠ متر، مع خلوه من المواد المحظورة، وذلك تحت إشراف لجنة السباق والتحكيم أو أحد الأطباء البيطريين في نادي سباقات الخيل.

وتبقى جميع بنود اللوائح والأنظمة الواردة في المادة رقم ١٩ دون تغيير، بما في ذلك الاستبعاد الدائم من السباقات عند تسجيل الحالة الثالثة من النزيف الرئوي (EIPH) ، كما تحتفظ لجنة السباق والتحكيم بحقها في رفض أي مشاركة مستقبلاً لأي جواد إذا رأت أن مشاركته في السباق يشكل خطراً كبيراً على سلامته أو على سلامة السباق، وذلك في بعد تعرضه لحالة شديدة من النزيف الرئوي الناتج عن التمرين (EIPH) .

لجنة السباق والتحكيم